

## القواعد الفقهية (مقسم 12 - التأهيل الفقهي - عامر بهجت) العمل بالظن ()

عامر بهجت

قال بعد ذلك المسألة اللي بعدها هل يعمل بالظن يعني نحن نقول اليقين لا يزول بالشك طيب اليقين هل يزول بغلبة الظن ولا لا ما امثال ذلك مثال ذلك رجل تيقن الطهارة - 00:00:00

ثم غالب على ظنه انه احدث واضح عندنا يقين بالطهارة صح وعندنا غلبة ظن للحدث وانتقاد هذه الطهارة فما تقولون هل اليقين يزول بالظن الغالب ولا لا نقول تارة يزول بالظن وتارة لا يزول بالظن - 00:00:27

الراجح عندنا مسائل يترك فيها اليقين الاول لغلبة الظن وعندنا مسائل لا يترك فيها مثلا عندنا رجل غالب على ظنه ان وقت الصلاة قد دخل فشرع في الصلاة بناء على غلبة ظنه بدخول وقتها - 00:01:04

هل يصح ذلك ولا لا ها السلام عليكم فالزاد وش يقول قال ولا يحرم قبل غلبة ظنه بدخول وقتها راح كذا اما باجتهاد او خبر ثقة متيقن فيعمل بغلبة الظن ولا لا؟ اذا اجتهد فغلب على ظنه ان الوقت قد دخل - 00:01:26

يصح انه يدخل في الصلاة ولا لا يصح الياس كذلك؟ فتركتنا يعني اليقين بقاء الليل وغلب على ظنه من خلال التحرير ان الفجر قد طلع فهل يعمل بغلبة الظن هنا ولا لا - 00:01:57

يقولون يعمل بغلبة الظن واضح طيب عندنا مسائل لا يعمل فيها بغلبة الظن وهذه المسألة تسمى عند العلماء تعارض الاصل والظاهر وهي قاعدة من القواعد الفقهية تعارض الاصل والظاهر ايها اليقين ايها الظن؟ الناقل - 00:02:14

الاصل هو اليقين والظن والظاهر هو الظن الناقل عن هذا الاصل فهل يقدم الاصل ولا الظاهر عندنا انت فهمتم الاصل والظاهر اعطيكم مثال انا اعطيكم مثال على هذا الامر رجل - 00:02:42

قال لامرأته قال لامرأته الحقي باهلك بلاش نجيب هذا المثال حتى لا تتدخل مع اه مسألة اليقين الامور المقصدة. رجل تزوج امرأة وثبت زواجه منها بيقين خلاص فشهاد شاهدان عليه - 00:03:16

انه طلق امرأته ثلاثا راحوا المحكمة وشهدوا بان فلانا طلق امرأته ثلاثا فانكر ذلك من المتمسك باليقين الزوج يقول انا عندي يقين النكاح عندي مئة شاهد يشهدون باني تزوجت هذه المرأة - 00:03:45

وهذا امر متيقن صح ولا لا طيب فشهاد هؤلاء الشهود شاهدان اثنان شهدوا انه طلق امرأته ثلاثا شهادة الشاهدين يقين ولا غلبة الظن؟ غلبة الظن ظاهر يعني ظاهر حال الشاهدين العدولين الظاهر فيهما - 00:04:07

الصدق طيب هنا نقدم الاصل وهو النكاح المتيقن ولا نقدم الظاهر وهو الظن المستفاد من شهادة الشاهدين وش تقولون تقدم الاصل ها ولا تقدم الظاهر هل تقول اليقين لا يزول بالشك تطرد الشهود من المحكمة تقول ما - 00:04:30

ما نقبل شهادتكم حتى تأتوا بعد كبير يستحيل في العهد تواظؤهم على الكذب حتى يحصل اليقين ولا تقضي بشهادتهم ها مصر الفترة الاصل يعني لا بد شهادة على الطلاق يأتي - 00:04:56

مئة الف او يزيدون ولاكم يعملونا الظاهر دراسة ما يطلق الظاهر ولا كل واحد نتمسك بالاصل النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطي الناس بدعواهم ها لا ادعى قوم - 00:05:17

دماء رجال واموالهم صح كده ولكن البينة على المدعي واليمين على المدعي عليه البينة على المدعي المدعي عليه ايش عليه بينة

والبينة هنا ما هي ؟ شاهدان عدلان. هذه المسألة يقدم فيها الظاهر على الاصل اجمعـا - [00:05:47](#)

يقدم فيها الظاهر على الاصل اجمعـا واضح ولا لا ؟ اذا عندنا مسائل يقدم فيها الظاهر على الاصل اجمعـا وعنـدنا مسائل يقدم فيها الاصل على الظاهر وعندنا مسائل فيها خلاف هكذا ذكر ابن رجب رحمـه الله في القواعد ان المسائل على ثلاثة اقسام - [00:06:15](#) منها مسائل يقدم فيها الاصل على الظاهر ومنها مسائل يقدم فيها الظاهر على الاصل ومنها مسائل فيها روایتان المثال الذي ذكرناه يقدم فيه ايش ؟ الظاهر هذا هذا مقتضـى شهادة الشهود لو انك انت - [00:06:40](#)

الآن لما واحد يقول هذه ملكـي السيارة هذه ملكـي بيقين عنـدي مئة واحد يشهدون بـاني هـذى السيارة ملكـي فالشخص ادعـى انه اشتري السيارة قال اـنـا اشتريتها منها الان انتقلت الى ملكـي. يطالب باـيـش - [00:06:56](#) بيقين ولا بشـاهـدين ؟ بشـاهـدين عـدـلـين واضح ؟ اذا شـهـادـة الشـاهـدـين العـدـلـين وـاـنـ كـانـتـ ظـنـاـ وـاـنـ كـانـتـ ظـنـاـ لـكـنـ اليـقـينـ يـتـرـكـ بـهـاـ وـاـضـحـ ؟ اذا هـذـىـ مـسـائـلـ يـعـمـلـ فـيـهاـ الـظـاهـرـ يـقـدـمـ عـلـىـ الاـصـلـ - [00:07:11](#)

عـنـدـنـاـ مـسـائـلـ يـقـدـمـ فـيـهاـ الـظـاهـرـ مـثـلـ مـاـ اـنـزـلـ نـعـمـ عـنـدـنـاـ فـيـ المـذـهـبـ اذاـ تـيقـنـ الطـهـارـةـ وـشـكـ فـيـ الحـدـثـ فـهـوـ مـتـطـهـرـ وـلـوـ غـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ الـحـدـثـ وـهـنـاـ قـدـمـواـ الـاـصـلـ قـالـوـاـ حـتـىـ لـوـ - [00:07:33](#) غـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ غـلـبـةـ الـظـنـ ظـاهـرـ قـالـوـاـ يـقـدـمـ الـاـصـلـ وـفـيـ مـسـائـلـ فـيـهاـ خـلـافـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ فـيـهاـ روـايـاتـ مـثـلـ مـسـأـلـةـ اـذـاـ شـكـ الـاـمـامـ هـلـ صـلـىـ ثـلـاثـاـ اوـ اـرـبـعاـ وـصـلـتـ مـثـلاـ الـظـاهـرـ - [00:08:00](#)

ما يـدـريـ هـلـ هـوـ فـيـ الرـكـعـةـ الثـالـثـةـ اوـ الرـابـعـةـ ؟ وـغـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ اـنـهـ الرـابـعـةـ فـهـلـ يـعـمـلـ بـغـلـبـةـ ظـنـهـ وـيـجـعـلـهـ الرـابـعـةـ وـالـاـ يـعـمـلـ بـالـاـصـلـ اليـقـينـ وـهـوـ الـاـقـلـ فـيـجـعـلـهـ ثـلـاثـاـ روـايـاتـ فـيـ المـذـهـبـ. المـعـتـمـدـ - [00:08:22](#) المعـتـمـدـ اـنـهـ يـأـخـذـ بـالـاـقـلـ وـهـوـ ثـلـاثـاـ. وـالـقـوـلـ الثـانـيـ وـاـخـتـارـهـ الـمـوـفـقـ فـيـ الـعـمـدـةـ اـنـهـ يـعـمـلـ بـغـلـبـةـ ظـنـهـ فـاـخـطـاـ سـبـحـ لـهـ الـمـأـمـونـ وـفـيـ حـدـيـثـ وـرـدـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ طـيـبـ. اـذـاـ عـرـفـنـاـ اـنـ الـمـسـائـلـ مـنـهـاـ مـاـ يـعـمـلـ فـيـ الـظـنـ وـمـنـهـاـ مـاـ لـاـ يـعـمـلـ فـيـ الـظـنـ. نـتـنـقـلـ الانـ - [00:08:39](#)